مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية ٢٠٢٦ المجلد ١٦/ العدد ١

صور الاعتداء على حق المؤلف وطرق الحماية

عايد مخلف نطاح الدليمي
الجامعة الإسلامية في لبنان /كلية الحقوق /قسم القانون العام

أ.د. جمال ابراهيم الحيدري
كلية القانون – جامعة بغداد

البريد الإلكتروني Email : ayedmakhlif@gmail.com

الكلمات المفتاحية: صور الاعتداء ، حق المؤلف ، طرق الحماية ، قانون حماية حق المؤلف ، القانون المدني .

كيفية اقتباس البحث
الدليمي ، عايد مخلف نطاح ، جمال ابراهيم الحيدري ، صور الاعتداء على حق المؤلف وطرق الحماية، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، كانون الثاني ٢٠٢٦،المجلد:١٦ ،العدد:١ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

Forms of copyright infringement and protection methods

Ayed Makhlaf Natahh Al-Dulaimi
Islamic University of Lebanon / Faculty of Law / Department of Public Law

Prof. Dr. Jamal Ibrahim Al-Haidari
Faculty of Law – University of Baghdad

Keywords : Images of infringement, copyright, methods of protection, copyright law, civil law

How To Cite This Article
Al-Dulaimi , Ayed Makhlaf Natahh , Jamal Ibrahim Al-Haidari, Forms of copyright infringement and protection methods, Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, January 2026,Volume:16,Issue 1.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract

At first, the concept of rights focused only on tangible objects. However, with the passage of time and the emergence of inventions, moral rights and rights related to innovations and literary works became recognized. These rights have come to be considered essential elements that are inseparable from the owner of the right, and are among the necessary aspects for the continuation of life, the development of societies, and their prosperity.

This right, which people came to acknowledge, grants the owner a special privilege that obliges others to respect it. It enables the owner to enjoy, protect, and develop it. In legal terminology, it means the recognition of ownership or authority.

There are various forms of infringement related to property, especially with regard to copyright, which is the main focus here. There are several definitions of the concept of "right:" Regarding the legal protection of

copyright, many universities offer administrative protection primarily focused on what is termed "plagiarism," a common form of infringement in academia. However, this understanding can be broadened by considering other types of copyright infringement as defined by legal scholars. Legally speaking, "courtesy in authorship" is not treated in the same way as plagiarism, although there is a consensus on the need to adhere to honesty and transparency when giving credit to others.

الملخص

كان مفهوم الحقوق في بادي الامر ينصب على الأشياء العينية فقط ولكن بتطور الزمن وظهور الاختراعات عرفت الحقوق المعنوية والحقوق التي تتعلق بالابتكارات والمؤلفات وأصبحت هذه الحقوق تعد من الأشياء الأساسية والتي أصبحت لصيقة بصاحب الحق ومن الأشياء الضرورية لاستمرار الحياة وتطور المجتمعات وازدهارها وان هذا الحق الذي تعارفت عليه الناس وأعطى الميزة لصاحبه في الزام الغير باحترامه لهذا الحق ومكنت صاحبه من حق الانتفاع به والمحافظة عليه وتطويره وتعني في لغة القانون هو الاعتراف بالملكية او السلطة وقد تعددت صور الاعتداء على الملكية بصدد حقوق المؤلف التي نحن بصددها وهناك عدة تعاريف لمفهوم الحق. أما فيما يتعلق بحماية حق المؤلف من الناحية القانونية، فقد نجد في العديد من الجامعات حماية إدارية تقتصر بشكل رئيسي على ما يُسمى بـ "السرقات الأدبية" أو "الانتحال"، وهي صورة من صور الاعتداء الأكثر شيوعًا في الأوساط الأكاديمية. ومع ذلك، يمكن توسيع الفهم من خلال الإشارة إلى بعض الأنواع الأخرى للاعتداء على حقوق المؤلف وفقًا للتصنيفات الفقهية القانونية، ومن الناحية القانونية، لا يتم معالجة "المجاملة في التأليف" بنفس الطريقة التي يتم بها معالجة الانتحال، على الرغم من أن هناك إجماعًا على ضرورة الالتزام بالصدق والشفافية عند منح التقدير للآخرين.

المقدمة

كان مفهوم الحقوق في بادي الامر ينصب على الأشياء العينية فقط ولكن بتطور الزمن وظهور الاختراعات عرفت الحقوق المعنوية والحقوق التي تتعلق بالابتكارات والمؤلفات وأصبحت هذه الحقوق تعد من الأشياء الأساسية والتي أصبحت لصيقة بصاحب الحق ومن الأشياء الضرورية لاستمرار الحياة وتطور المجتمعات وازدهارها وان هذا الحق الذي تعارفت عليه الناس وأعطى الميزة لصاحبه في الزام الغير باحترامه لهذا الحق ومكنت صاحبه من حق الانتفاع به

والمحافظة عليه وتطويره وتعني في لغة القانون هو الاعتراف بالملكية او السلطة وقد تعددت صور الاعتداء على الملكية بصدد حقوق المؤلف التي نحن بصددها وهناك عدة تعاريف لمفهوم الحق:-

عرف لغوياً:- بمعنى الثبوت والصدق والوجب.

وعرف اصطلاحاً:-هي قواعد أساسية ومعيارية تضعها العادات الاجتماعية او النظريات الأخلاقية والنظام القانوني لتحديد ما يسمح به للأفراد.

أهمية الدراسة:-

تبرز أهمية الدراسة من ناحيتين ،الأولى هي أهمية نظرية تعالج مشكلة قائمة بأصولها في المجتمع عامةً والمجتمع العربي بشكل خاص وهي مشكلة طرق حماية حق المؤلف.

وتضاف هذه الدراسة الى الدراسات المتخصصة في هذا المجال لفقهاء القانون ورجال القضاء، أما الأهمية العملية لهذه الدراسة فتبرز في إظهار بعض جوانب القصور في أنظمة وإجراءات الحماية وتقديم اقتراحات لتلافي ذلك القصور كما تساهم في تطور هذه الأنظمة من خلال المقارنة وظهور الإيجابية في كل منها.

أهداف الدراسة:-

تهدف هذه الدراسة الى الوقوف على مفهوم طرق حماية حق المؤلف.

منهج الدراسة:-

اعتمدت في دراستي هذه على المنهج التحليلي المقارن وذلك من خلال تحليل نصوص الأنظمة والقوانين المعمول بها في قوانين بعض الدول العربية.

خطة الدراسة:-

قسمنا هذه الدراسة الى مبحثين وكالآتي:

المبحث الأول:الحماية القانونية لحق المؤلف.

المطلب الأول:- وسائل الحماية القانونية لحق المؤلف على المستوى الوطني.

المطلب الثاني:- الجوانب الموضوعية والاجرائية للحماية الجزائية لحق المؤلف.

المبحث الثاني: الحق الادبي.

الخاتمة.

صور الاعتداء على حق المؤلف وطرق حمايتها

تختلف التشريعات الوطنية في معالجتها لموضوع الاعتداء على المصنفات المحمية، حيث تعتمد بعض الأنظمة القانونية على نصوص عامة تدين جميع أشكال الاعتداء، بينما تقدم أنظمة أخرى قوانين تفصيلية تحدد الأنواع الدقيقة للاعتداءات المعاقب عليها. وهناك تشريعات تجمع بين الأسلوبين، بينما تترك بعضها هذه القضية لعدة قوانين متناثرة تشمل قوانين مثل قانون العقوبات، القانون المدني، قانون المطبوعات، وقانون المنافسة غير المشروعة.[١]

أما فيما يتعلق بحماية حق المؤلف من الناحية القانونية، فقد نجد في العديد من الجامعات حماية إدارية تقتصر بشكل رئيسي على ما يُسمى بـ "السرقات الأدبية" أو "الانتحال"، وهي صورة من صور الاعتداء الأكثر شيوعًا في الأوساط الأكاديمية. ومع ذلك، يمكن توسيع الفهم من خلال الإشارة إلى بعض الأنواع الأخرى للاعتداء على حقوق المؤلف وفقًا للتصنيفات الفقهية القانونية، والتي تشمل:

١.الاقتباس أو النقل غير المصرح به: وهي تشمل السرقة الأدبية الجزئية أو الشاملة، حيث يُقتبس جزء من النص أو يتم نقله بالكامل دون إذن أو تعديل.

٢.إعادة طباعة المصنفات: بعض دور النشر قد تقوم بإعادة نشر الأعمال دون الحصول على موافقة من المؤلف.

٣.ترجمة المصنفات: قد تقوم بعض الأطراف بترجمة المصنفات الأصلية إلى لغات أخرى دون الحصول على تصريح من صاحب الحق.

٤.التلاعب بعناوين المؤلفين: قد يتلاعب بعض الأشخاص بعنوان المصنف بغرض الخداع أو تضليل الجمهور، بحيث يتم استخدام عنوان مزيف للمصنف.

من الجدير بالذكر أن التقليد أو اتباع أسلوب المؤلف لا يُعتبر انتهاكًا لحقوقه، طالما كان ذلك ضمن إطار من الاحترام والإشارة للأفكار والمراجع الأصلية.

وفي سياق الأخلاقيات العلمية، يشير ديفيد رزنيك في كتابه "أخلاقيات العلم" إلى نوعين من السلوكيات التي يراها مخالفات للأمانة العلمية. الأول هو الانتحال، وهو النقل غير المشروع لأفكار أو نصوص، وهو يتماشى مع النصوص القانونية الخاصة بحقوق المؤلف. أما الثاني فهو المجاملة في التأليف، حيث يتم إضافة أسماء أشخاص كمؤلفين لأعمال لم يساهموا في كتابتها.

كما يشير إلى أن بعض المؤلفين يدرجون شكرًا خاصًا للأشخاص الذين قدموا لهم المساعدة، ويؤكد على ضرورة توضيح هذه الإسهامات بشكل دقيق[٢] لضمان الشفافية والأمانة.

لكن، من الناحية القانونية، لا يتم معالجة "المجاملة في التأليف" بنفس الطريقة التي يتم بها معالجة الانتحال، على الرغم من أن هناك إجماعًا على ضرورة الالتزام بالصدق والشفافية عند منح التقدير للآخرين.

المبحث الاول

الحماية القانونية لحق المؤلف

عُرف الحضارات المختلفة قيمة عظيمة للعقل، وكانت هذه القيمة أساسًا لفهم أهمية حماية الفكر الذي ينبثق منه. ومن هنا، تجسدت الحاجة لتوفير أشكال متعددة لحماية حق المؤلف، وتمتد هذه الحماية إلى مفهوم الأمانة العلمية. تبدأ هذه الحماية من تعزيز قيم الأخلاق والخير في نفوس البشر، وخاصة الباحثين. ولكن نظرًا لعدم وجود ضمانات كاملة لنجاح هذا الأسلوب وحده، أصبح من الضروري وجود وسائل أخرى قائمة على القوة والنظام. وينبثق ذلك من خلال مسارين رئيسيين: الأول، وهو الحماية التي تقدمها الجامعات عبر الأنظمة الإدارية الخاصة بالأمانة العلمية، وقواعد البحث العلمي، والتي سنعرضها بشكل مختصر.

أما المسار الثاني فيتمثل في الحماية القانونية التي تُضمن حق المؤلف بجميع الوسائل المتاحة، بدءًا من الحماية الإجرائية، مرورًا بالحماية المدنية، وصولًا إلى الحماية الجزائية.

فيما يخص الحماية الإدارية التي تقدمها الجامعات، فهي تتمثل في إصدار مجموعة من الأنظمة الإدارية التي تنظم البحث العلمي والأكاديمي، وتختلف هذه الأنظمة من جامعة إلى أخرى. على سبيل المثال، هناك ما يُسمى بـ "تعليمات الأمانة الأكاديمية" في جامعة بيرزيت و"ميثاق الأمانة العلمية" في الجامعة العربية المفتوحة. على الرغم من ذلك، فقد كان من الأفضل استعراض المزيد من التجارب الجامعية، ولكن عند مراجعة مواقع اثنين من أشهر الجامعات العربية، لم نجد إشارة واضحة إلى تجريم السرقات الأدبية، رغم اطلاعنا على الأنظمة الإدارية المتعلقة بشؤون الطلاب والبحث العلمي. ولكن في الأنظمة المشار إليها، نجد أن هناك اهتمامًا بمكافحة السرقات الأدبية وتحديد العقوبات المرتبطة بها، مع ضمان حق المتهم في الدفاع عن نفسه.

لا شك أن إقرار هذه الأنظمة الإدارية في الجامعات، مع ضمان تفعيلها بشكل جيد، يوفر نوعًا من الحماية لحقوق المؤلف، حيث يحظر الانتحال والسرقات الأدبية في الأبحاث الأكاديمية

التي يُقدمها الطلاب. وتُعتبر هذه الأنظمة شكلًا من أشكال الضمانات التي تعتمد على سلطة العقاب المتدرجة، التي تبدأ من خصم درجات الطالب، مرورًا بالتنبيهات والإنذارات، وصولًا إلى الفصل المؤقت، وأحيانًا الطرد النهائي.

لكن، وعندما نتحدث عن أهمية حق المؤلف وأثر السرقات الأدبية والانتحال على أحد أهم حقوق الإنسان المعنوية والمادية، يصبح من الضروري أن نسلط الضوء على شكل آخر وأكثر أهمية من أشكال الحماية، وهو الحماية القانونية التي تتولى ضمانها الأجهزة الرسمية في الدولة، مثل القضاء، النيابة العامة، الشرطة، وغيرها. وفيما يلي، نقدم عرضًا مختصرًا لأهم عناصر الحماية القانونية لحق المؤلف، التي تم الإشارة إليها في الفصول السابقة عند تعريفنا للمصنفات وعناصر حقوق المؤلف المادية والمعنوية.

الفرع الاول: وسائل الحماية القانونية لحق المؤلف على المستوى الوطني:

عند مناقشة وسائل الحماية القانونية لحقوق المؤلف على الصعيد الوطني، يمكننا تصنيف هذه الوسائل إلى قسمين رئيسيين: القسم الأول يتناول أنواع الحماية القانونية من حيث المصدر، ويشمل الحماية القضائية و الحماية الدستورية. أما القسم الثاني، فيتناول أنواع الحماية القانونية من حيث الغاية الموضوعية، ويشمل الحماية الإجرائية، الحماية المدنية، و الحماية الجزائية.[٣]

الحماية القضائية، كإحدى وسائل الشق الأول، تعتمد على مبادئ القانون الطبيعي و قواعد العدالة والإنصاف، حيث يتعين على القاضي تطبيقها في الحالات التي تفتقر إلى نص تشريعي واضح. وعليه، يتخذ القاضي أشكالًا متعددة من الحماية تندرج تحت الحماية الغائية لحق المؤلف، وهي الحماية التي تختلف باختلاف الغاية التي أُقرَّ لها. وكان القضاء المصري قد خطا خطوة رائدة في هذا المجال[٤]، حيث تصدى لعدة قضايا تتعلق بحقوق المؤلف وفقًا لقانون العقوبات العام، وذلك قبل أن يُصدر تشريع خاص بحماية هذه الحقوق.[٥]

أما الحماية الدستورية لحق المؤلف، فتعتمد على النصوص التي تكفل هذا الحق في الدستور أو القوانين الأساسية، كما هو الحال في فلسطين. هذه الحماية التي تُمنح للحق على المستوى الدستوري تُعد من أقوى الضمانات القانونية التي تضمن حماية حقوق المؤلف، حيث ترفع هذا الحق من مرتبة الحقوق العادية إلى مرتبة الحقوق والحريات العامة التي يحميها الدستور. ومع ذلك، يلاحظ أن القانون الأساسي الفلسطيني لم يتضمن نصًا محددًا يتعلق بحماية حقوق المؤلف، وهو الأمر الذي لم يغفله المشرع الدستوري المصري.

من أبرز ما يميز "وسائل الحماية القانونية من حيث الغاية" أنها تتكامل مع بعضها البعض، رغم أنها غالبًا ما تُنظم في تشريعات متفرقة، حيث يتم دمج التشريع الخاص بحق المؤلف مع القواعد العامة التي تتضمنها بعض التشريعات الأخرى.

تتمثل الحماية الإجرائية –كما يشير إليها العديد من الأسماء مثل الحماية التحفظية والحماية المستعجلة– في الحفاظ على حقوق المؤلف إلى حين الفصل في الدعوى التي يقيمها صاحب الحق عند تعرضه للاعتداء على حقوقه. هذه الحماية تهدف إلى منع المعتدي من تنفيذ أي أعمال تؤدي إلى الاستخدام غير المشروع للمصنفات المحمية. ومن بين الإجراءات التحفظية أو المستعجلة التي يمكن اتخاذها، نجد على سبيل المثال: حظر نشر المصنف المقلد[٦]، وقف تداوله، مصادرة النسخ المستوردة من المصنفات غير القانونية، وإتلاف المصنفات المقلدة.[٧]

أما الحماية المدنية، فهي تهدف إلى تعويض الأضرار المادية التي تلحق بالمؤلف نتيجة انتهاك حقوقه والتأثير على مصالحه. يتم تصنيف المساس بأي من حقوق المؤلف على أنه خطأ قانوني، سواء كان ذلك بنية حسنة أو سيئة، وبالتالي يحق للمؤلف أو من ينوب عنه أو يخلفه المطالبة بالتعويضات وفقًا للقواعد العامة في القانون المدني.[٨]

الضرر الناتج عن الاعتداء على حق المؤلف يمكن أن يتخذ صورتين: الأولى هي الضرر المعنوي الأدبي، الذي يؤثر في شخصية المؤلف ويؤثر على مكانته في المجتمع، مثلما يحدث عندما يتم تعديل مصنفه بإضافة أو حذف أو تشويه للمحتوى.[٩] أما الصورة الثانية فهي الضرر المادي، الذي يتعلق بالجانب المالي لحق المؤلف، ويشمل المبلغ الذي كان من الممكن أن يتقاضاه المؤلف لو تم استخدام مصنفه بشكل قانوني، مقارنة بما حصل عليه من جراء التعدي على حقوقه.

إلى جانب الحمايات السابقة، يقرر المشرع نوعًا ثالثًا من الحماية، يُعد الأشد تأثيرًا وأكثر ضمانًا لحماية حق المؤلف، وهو ما يتضمن العقوبات الجزائية...

الحماية الجزائية

لا يُراد من هذا الرأي تقديم مفاضلة بين أنواع الحماية القانونية، فكل نوع من هذه الحمايات له دوره الخاص والمكمل للآخر. ومع ذلك، نجد أن العديد من المعتدين والمقلدين لا يعيرون أهمية للعقوبات التي تقتصر على دفع تعويض مالي للشخص الذي تم انتهاك حقوقه. أما الحماية الجزائية، وما يصاحبها من عقوبات مثل الحبس والغرامة، فهي تعد وسائل فعّالة للحد من تكرار هذه الاعتداءات. ولما لهذه الحماية من أهمية بالغة، ارتأينا تخصيص فرع مستقل في البحث للحديث عن هذه الحماية الجزائية.

الفرع الثاني: الجوانب الموضوعية والإجرائية للحماية الجزائية لحق المؤلف:

تناول الفقه الجزائي جريمة الاعتداء على حق المؤلف تحت مصطلح "جريمة التقليد"، والتي تُعد جزءًا من الجرائم التي تم تحديد أركانها الأساسية: الركن المادي، الركن المعنوي، والعلاقة السببية بينهما.[١٠] وقد اختلف المشرعون الوطنيون في كيفية تنظيم الأحكام القانونية الخاصة بالحماية الجزائية، حيث تنوعت مسالكهم في هذا المجال.

بالنسبة للجوانب الموضوعية، بعض التشريعات قد أدرجت الحماية الجزائية ضمن قانون العقوبات العام، بينما قصرها آخرون على القانون الخاص بحق المؤلف، في حين تبنى بعض المشرعين حماية حقوق المؤلف في كلا القانونين.

أما في الجوانب الإجرائية، فقد اختار معظم المشرعين إسناد تنظيم الإجراءات الجزائية إلى القواعد العامة في قانون الإجراءات الجزائية، بينما أدرج البعض أحكامًا إجرائية محددة تتعلق بحق المؤلف ضمن القانون الخاص بحمايته.[١١]

تعتبر الجرائم المتعلقة بالاعتداء على حقوق المؤلف من فئة "الجريمة الجنحية"، وهي الجرائم التي تتوسط بين المخالفات التي تُعد أقل خطورة، وبين الجنايات التي تُعتبر أكثر خطورة. يرتبط هذا التصنيف بنوع العقوبة المفروضة على الجريمة، حيث يتم فرض الغرامة كعقوبة أصلية في معظم القوانين. بالإضافة إلى ذلك، يُمكن أن تقترن العقوبة بعقوبات إضافية مثل إتلاف النسخ المقلدة أو تسليمها إلى صاحب حق المؤلف. تجدر الإشارة إلى أن بعض التشريعات قد شددت العقوبات ووسعت من نطاق العقوبات التكميلية.

تمر الدعوى الجزائية بشكل عام عبر ثلاث مراحل رئيسية: الاستدلال، التحقيق، والمحاكمة. في مرحلة الاستدلال، يتولى الأشخاص المكلفون بالضبط القضائي جمع الأدلة والشهادات اللازمة، وفيما يتعلق بحق المؤلف، يتم ذلك وفقًا للقواعد العامة في قانون الإجراءات الجزائية. كما أن مرحلة التحقيق تتبع نفس الإجراءات، حيث تتولى النيابة العامة و الشرطة مهام الضبط القضائي، بينما تختص النيابة العامة بإقامة الدعوى الجزائية ومباشرتها.

بعض التشريعات الوطنية، مثل التشريع السعودي،[١٢] قد نصت على وجود ضابط قضائي مختص بحق المؤلف، وأدرجت جهات خاصة للتحقيق في جرائم الاعتداء على حقوق المؤلف.[١٣] أما في مرحلة المحاكمة، فقد حددت بعض التشريعات محكمة الصلح كجهة مختصة للنظر في القضايا المتعلقة بحقوق المؤلف. فيما يخص الاختصاص المكاني للمحكمة، فإنه يخضع للقواعد العامة. كما يمكن للمتهم أن يطعن في حكم المحكمة عن طريق الاعتراض أو الاستئناف أو النقض.

المبحث الثاني

الحق الأدبي للمؤلف

بداية يمكن القول بأن الحق الادبي يقصد به " سلطة يقررها القانون للمؤلف يتمكن من خلالها بحماية الشخصية الأدبية من أي اعتداء يمكن أن يقع عليها[١٤]، وهناك من يري ان الحق الادبي هو حق المؤلف في أن يتصرف في مصنفه من خلال اذاعته الى العامة او أن يقوم بالاحتفاظ به او يسحبه أو يعدله ويدمره، فالحق الادبي هو حق يتضمن عددا من الحقوق الفرعية حيث تمثل هذه الاخيرة امتيازات او سلطات تمكن المؤلف من حماية شخصيته التي يعبر عنها انتاجه الذهني.[١٥]

وأن اتفاقية بيرن التي تم ابرامها في التاسع من سبتمبر عام ١٨٨٦ والتي اعترفت بالحق الأدبي للمؤلف لم تقم بالنص صراحة على كافة الحقوق الفرعية التي يمكن إدراجها في المفهوم النظري للحق الأدبي حيث تنص في المادة السادسة بأنه " بغض النظر عن الحقوق المالية للمؤلف بل وحتى بعد انتقال هذه الحقوق فإن المؤلف يحتفظ بالحق في المطالبة بنسبة المصنف إليه وبالاعتراض على كل تحريف أو تشويه أو تعديل أخر لهذا المصنف أو كل مساس بذات المصنف يكون ضارا بشرفه أو بسمعته"

ومما تجب الإشارة اليه ان المسؤولية القانونية للشخص المعنوي في القانون اللبناني تُعد أمرًا معترفًا به يُمكن تحميل الشخص المعنوي المسؤولية القانونية في حال ارتكاب أحد الأشخاص الذين يعملون تحت إدارته جريمة الإخلال بالأمانة العلمية إذا كان للشخص المعنوي دور مباشر أو غير مباشر في تسهيل تلك الجريمة، وعلى سبيل المثال، إذا قامت مؤسسة تعليمية بنشر بحث يحتوي على سرقة أدبية أو انتحال ، وكانت المؤسسة على علم بذلك أو لم تتخذ التدابير اللازمة لمنع وقوع مثل هذا الفعل ، فإن الشخص المعنوي ، أي الجامعة أو المؤسسة ، قد يُسأل قانونيًا عن الإخلال بالأمانة العلمية هذا يشمل أيضًا التزوير أو التلاعب بالنتائج البحثية التي يتم نشرها بإشراف الشخص المعنوي، وقد تناول المشرع اللبناني هذه المسألة بشكل خاص في قانون الشركات وقوانين المسؤولية المدنية كما أن القانون يعترف بأن الأشخاص المعنويين يمكن أن يكونوا طرفًا في الجرائم المتعلقة بالأمانة العلمية [١٦]

ومن الجدير بالإشارة أن قانون العقوبات اللبناني مسؤولية الأشخاص المعنويين في جرائم معينة تشمل الأفعال التي ترتكب تحت إدارتهم أو إشرافهم كما أن هناك قوانين تحمي حقوق المؤلف وحقوق الملكية الفكرية، وتنص على إمكانية تحميل المؤسسات البحثية أو التعليمية المسؤولية في حال انتهاك تلك الحقوق

في القانون اللبناني، يعترف المشرع بمسؤولية الشخص المعنوي في الجرائم الاقتصادية والجرائم المتعلقة بالملكية الفكرية على سبيل المثال، إذا قامت جامعة بنشر بحث سرقه أحد الأكاديميين التابعين لها، دون مراجعة الأمانة العلمية أو التدقيق في صحة المصادر، فإن الشخص المعنوي (الجامعة) قد يُسأل قانونيًا في حالة ثبوت مسؤوليته عن جريمة الإخلال بالأمانة العلمية ، و يمكن أن يتم فرض تعويضات مالية على المؤسسة أو الجامعة قد يتم إلزام الشخص المعنوي بدفع تعويض مالي للمجني عليه أو سحب الأبحاث المنشورة التي تحتوي على إخلال بالأمانة العلمية ، بالإضافة إلى التعويضات المالية ، قد تفرض عقوبات أخرى على الشخص المعنوي تشمل الغرامات المالية ، تعليق الأنشطة الأكاديمية أو البحثية ، أو حتى إغلاق المؤسسات البحثية في الحالات القصوى [١٧]، و تتضمن التشريعات اللبنانية نصوصًا قانونية واضحة تُحمّل الأشخاص المعنويين مسؤولية الجرائم التي تقع تحت إدارتهم أو إشرافهم من بين هذه القوانين:

١.**قانون العقوبات اللبناني:** ينص القانون على إمكانية تحميل الشخص المعنوي المسؤولية عن الأفعال التي يقوم بها الأفراد العاملون تحت إدارته أو بإشرافه

٢.**قانون حماية حقوق المؤلف:** يحدد القانون اللبناني حقوق المؤلف ويجرّم أي انتهاك لتلك الحقوق ، سواء كان الانتهاك من قبل الأفراد أو الأشخاص المعنويين [١٨]

ومن ثم استطيع القول أن المسؤولية القانونية للشخص المعنوي في جرائم الإخلال بالأمانة العلمية تمثل مسألة حيوية ، حيث أنها تُعزز من أهمية الدور الرقابي الذي يجب أن تلعبه المؤسسات التعليمية والبحثية في لبنان ، و يتحمل الشخص المعنوي المسؤولية القانونية إذا ثبت تورطه في تلك الجرائم ، ويُعاقب على ذلك بالغرامات والتعويضات المالية يجب على المؤسسات البحثية والتعليمية أن تتخذ إجراءات صارمة لضمان الأمانة العلمية ومنع ارتكاب الجرائم المتعلقة بها

الخاتمة

في الحقيقة يحزن القلب عندما نرى أن هذا الخلق قد افتُقِد كثيرًا في زماننا هذا، فنجد من يسرق الصفحات ولا ينسبها إلى أصحابها، بل نجد من يسرق الكتب كاملة ويحصل بها على درجات الترقية في الجامعات الأكاديمية، ودون أي رادع إيماني أو إلزام خلقي يصدُّه عن ذلك وهذه الآفة من أخطر الأخلاق وأخبثها.

ان المحافظة على الأمانة العلمية تعد الركيزة الأولى لتطوير البحث العلمي، إذ عدم الأخذ بها تصبح الأبحاث متشابهة ولا مجال لتطوره نظرا "لسرقة أفكار أو كتابات الآخرين" ولذلك،

يحمي القانون الإنتاج الفكري الذي يتوصل إليه المؤلف بشكل معبر عنه ماديا. ومن ثم، تتجلى الحماية القانونية هنا في التعبير المادي، أما الفكرة المجردة لا معنى لها في هذا المجال. وأضحت هذه الحماية على المستويين الدولي بواسطة الاتفاقيات الدولية، والوطني عن طريق سن العديد من النصوص القانونية. ذلك ما حاولنا ملامسته على نحو يجعل من هذا الموضوع الركيزة التي ينبغي أن يتحلى بها كل باحث، وذلك للمحافظة على البحث العلمي النزيه والقيم المؤدي إلى التطور والحلول المرجوة .

الهوامش

[١] اليونسكو المبادى الاولية لحقوق المؤلف، مرجع سابق، ص٥٨.

[٢] ديفيد رزينك، أخلاقيات العلم: مدخل، ترجمة عبد النور عبد المنعم، سلسلة عالم المعرفة، مرجع سابق، ص ٩٧.

[٣] رشاد توام، الامانة العلمية في البحث الاكاديمي ارتباطا بحق المؤلف، مرجع سابق، ص ١٩.

[٤٤] السيد حسن بدراوي، التعدي على الحقوق والجزاءات المدنية، بحث مقدم في ندوة الوايبو الوطنية عن حق المؤلف والحقوق المجاورة، القاهرة، ٢٢ شباط ٢٠٠٣م، ص ١٢.

[٥] أسامة عبد الله قايد، الحماية الجنائية لحق المؤلف، مرجع سابق، ص ٢٣.

[٦] نواف كنعان، حق المؤلف: النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مرجع سابق، ص ٣٩٨.

[٧] اليونسكو، المبادئ الأولية لحقوق المؤلف، مرجع سابق، ص ٦٥.

[٨] محمد حسام محمود لطفي، المرجع العملي في الملكية الأدبية والفنية، مرجع سابق، ص ٦٩.

[٩] نواف كنعان، حق المؤلف: النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مرجع سابق، ص ٤١٦.

[١٠] محمد حسام محمود لطفي، المرجع العملي في الملكية الأدبية والفنية، مرجع سابق، ص ٦٩.

[١١] رشاد توام، الامانة العلمية في البحث الاكاديمي ارتباطا بحق المؤلف، مرجع سابق، ص ٢١.

[١٢] أسامة عبد الله قايد، الحماية الجنائية لحق المؤلف، مرجع سابق، ص ٩٩.

[١٣] راجع المادة (٤/٣) من قانون حقوق الطبع والتأليف الفلسطيني لسنة ١٩٢٤م.

[١٤] د ، محمد أمين الرومي، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، الطبعة الاولي، دار المناهج، الاردن،٢٠٠٩،ص١٠٣ وما بعدها

[١٥] د ، يوسف احمد النوافلة، الحماية القانونية لحق المؤلف، مرجع سابق ، ص٢٦ وما بعدها

[١٦] د ، فريد جورج ، الملكية الفكرية في لبنان ، مرجع سابق ، ص ٨٩ وما بعدها

[١٧] د ، نبيل عواضة ، القانون الواجب التطبيق في الجرائم الدولية ، دار الفكر ، ٢٠١٧ ، ص ١٣٢ وما بعدها ، وأيضا د ، جورج أبي صالح ، المسؤولية الجنائية للأشخاص المعنويين ، منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الأولى ، ٢٠١٧ ، ص ٢٠٠ وما بعدها

[١٨] د ، جورج نعمان ، التشريعات اللبنانية وحماية المؤلف ، دار النهضة العربية ، الطبعة الرابعة ، ٢٠١٦ ، ص ٢٠٢ وما بعدها

المصادر

١.ديفيد رزينك، أخلاقيات العلم: مدخل، ترجمة عبد النور عبد المنعم، سلسلة عالم المعرفة،

٢.السيد حسن بدراوي، التعدي على الحقوق والجزاءات المدنية، بحث مقدم في ندوة الوايبو الوطنية عن حق المؤلف والحقوق المجاورة، القاهرة، ٢٢ شباط ٢٠٠٣م

٣.نواف كنعان، حق المؤلف: النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته

٤.محمد حسام محمود لطفي، المرجع العملي في الملكية الأدبية والفنية

٥.رشاد توام، الامانة العلمية في البحث الاكاديمي ارتباطا بحق المؤلف

٦.أسامة عبد الله قايد، الحماية الجنائية لحق المؤلف

٧.د ، محمد أمين الرومي، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، الطبعة الاولي، دار المناهج، الاردن،٢٠٠٩

٨.د ، يوسف احمد النوافلة، الحماية القانونية لحق المؤلف

٩.د ، نبيل عواضة ، القانون الواجب التطبيق في الجرائم الدولية ، دار الفكر ، ٢٠١٧

١٠.د ، جورج أبي صالح ، المسؤولية الجنائية للأشخاص المعنويين ، منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الأولى ، ٢٠١٧

١١.د ، جورج نعمان ، التشريعات اللبنانية وحماية المؤلف ، دار النهضة العربية ، الطبعة الرابعة ، ٢٠١٦

١٢.قانون حقوق الطبع والتأليف الفلسطيني لسنة ١٩٢٤م.

Sources

1.David Resink, The Ethics of Science: An Introduction, translated by Abdel Nour Abdel Moneim, Alam Al-Maarefa Series

2.Sayed Hassan Badrawi, Infringement of Rights and Civil Penalties, a paper presented at the WIPO National Symposium on Copyright and Neighboring Rights, Cairo, February 22, 2003

3.Nawaf Kanaan, Copyright: Contemporary Models of Copyright and Means of Protection

4.Muhammad Hossam Mahmoud Lotfi, A Practical Reference in Literary and Artistic Property

5.Rashad Touam, Scientific Integrity in Academic Research in Relation to Copyright

6.Osama Abdullah Qaid, Criminal Protection of Copyright

7.Dr. Muhammad Amin Al-Roumi, Copyright and Neighboring Rights, First Edition, Dar Al-Manahij, Jordan, 2009

8.Dr. Yousef Ahmed Al-Nawafleh, Legal Protection of Copyright

9.Dr. Nabil Awada, Applicable Law in International Crimes, Dar Al-Fikr, 2017

10.Dr. George Abi Saleh, Criminal Liability of Legal Entities, Al-Halabi Legal Publications 11. Dr. George Naaman, Lebanese Legislation and Copyright Protection, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Fourth Edition, 2016

11.Palestinian Copyright Law of 1924